قواعد الترجيح ومنهج الإعلال
عند نقاد الحديث النبوي «الإعلال بالتفرد أنموذجًا»

أ.د. ياسر أحمد الشمالي (*)

(*) أستاذ بقسم التفسير والحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت.
تم دعم وتمويل هذا البحث من قبل جامعة الكويت، مشروع رقم: HHO1/13.

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى إبراز منهج النقاد في اكتشاف العلة ومعرفة الأمور المساعدة في ذلك وقد حرصت أن تكون على قدر من الوضوح، يتوقع أن تساهم هذه الدراسة في:

- إظهار جهود علمائنا في مجال النقد المتكامل الشامل للسند والمتن.
- تسليط الضوء على منهجيتهم الرائعة في اكتشاف الخلل الغامض الخفي في أحاديث الثقات وغيرهم، من خلال دراسة الإعلال بالتفرد.
- تقريب علم العلل ومناهج النقاد فيه لطلبة العلم والباحثين.

أهمية البحث: إن وسائل النقاد في كشف العلل تحتاج إلى إبراز وتفصيل، ثم إلى أمثلة تطبيقية واضحة تعين على ذلك، ومما دفعني إلى ذلك أيضاً: خفاء مسألة الإعلال بالتفرد عن كثير من الدارسين، ووجود خلط في كثير من الدراسات أو الكتابات في اعتبار قواعد الترجيح قرائن تعليل، أو العكس، وتجيب هذه الدراسة على مجموعة من الأسئلة المتعلقة بذلك

وخلص البحث إلى نتائج تتعلق بتحرير طُرق النقاد في كشف العلة والتمييز بين قواعد الترجيح وقرائن الترجيح، مع إبراز جانب من جهود المحدثين في كشف علة التفرد، مع ما يتضمن ذلك من نقدهم للمتن، مع الأمثلة التطبيقية.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، وبعد

فإن معرفة علل الحديث، مسلك مهم، قام به جهابذة أفذاذ، وهم نقاد الحديث الذين عاشوا لأجل خدمة السنة النبوية وتطهيرها من كل دخيل، وهذا العلم جدير بالاهتمام، وإبراز منهج النقاد في اكتشاف العلة ومعرفة الأمور المساعدة في ذلك الباحثون في دراسات الحديث النبوي، وهو موضوع هذه الدراسة، التي حرصت أن تكون على قدر من الوضوح؛ لتكون مكملة للدراستين السابقتين وهما: «مفهوم العلة» و «أجناس العلة»، وقد بذلت جهدي لتكون هذه الدراسة على قدر من الوضوح والترتيب، والتوثيق، ثم استيفاء مقاصد الدراسة

أهمية البحث والهدف منه:

- إبراز وتفصيل وسائل النقاد في كشف العلل، وجهودهم المتكاملة في مجال النقد الشامل للسند والمتن
- تسليط الضوء على منهجيتهم الرائعة في التحقق: من صحة الأحاديث واكتشاف الخلل الغامض الخفي في أحاديث الثقات وغيرهم
- تقريب علم العلل ومناهج النقاد فيه لطلبة العلم والباحثين
- يحتاج الدارسون إلى أمثلة تطبيقية واضحة تعين على فهم وسائل النقاد
- وجود خلط في كثير من الدراسات أو الكتابات بين قواعد الترجيح وقرائن تعليل؛ لهذا أرجو أن تجيب هذه الدراسة على مجموعة من الأسئلة ، وهي:

- ما هي طُرق النقاد في كشف العلة ؟
- ما هو المقصود بقواعد الترجيح ؟
- هل للخبرة أثر في معرفة العلل، أم يكفي معرفة قواعد معينة ؟
- هل حصل خلط بين قواعد الترجيح وقرائن التعليل ؟

وتشتمل هذه الدراسة على مبحثين:

- موضع العلة وطرق كشفها.
- الإعلال بالتفرد، ثم الخاتمة.

المبحث الأول

موضع العلة وطرق كشفها

من المقرر عند نقاد الحديث: أن علل الحديث تكون في أحاديث الثقات، وفي الأسانيد التي ظاهرها الصحة؛ ولذلك اشترطوا سلامة الحديث من الشذوذ والعلة بعد استيفائه لباقي شروط الصحة: من ثقة رجاله واتصال إسناده، وصرحوا - أيضاً - أن حديث الراوي المجروح مردود، وإنما يُبحث عن العلة في أحاديث الثقات؛ وذلك لأن الراوي وإن كان ثقة قد جمع بين العدالة والضبط فإنه يبقى بشراً، قد تخونه الذاكرة ويقع في الخطأ مهما كان مقداره من الحفظ والإتقان؛ لهذا فإن ثمرة علم العلل هي: تنقية السنة من أخطاء الثقات وأوهامهم، ولو كانت نادرة.

ونستطيع القول: إن جهود نقاد الحديث قد انصبت على تنقية السنَّة مما ليس منها من خلال ثلاثة مسارات في النقد:

- **أولها:** مسار تنقيتها من الكذب والوضع وأحاديث المتروكين ممن سقطت عدالتهم، وهو جهد رائع موثق، وله فرسانه وكتبه وأبحاثه
- **ثانيها:** مسار تنقية السنة من أحاديث الضعفاء، وهم: من ثبتت عدالتهم، لكن طُعن في ضبطهم، على تفاوت بينهم في ذلك، حيث إن بعضهم يُعد حديثهم في مرتبة الحسن، وبعضهم في مرتبة الضعف اليسير، وبعضهم في مرتبة الضعف الشديد، ولكل منهم مرتبته وحُكمه
- **ثالثها:** مسار تنقية السنة من أخطاء الثقات، وهو العلم الذي يختص به علماء النقد من المحدثين، الذين برزوا في هذا الجانب، فلم يغتروا بكون الراوي ثقة، ولا بكون السند ظاهر الاتصال، ولم يغتروا بحسن المتن وبلاغته، إنما نظروا بشمول

ودقة وبصيرة ثاقبة إلى ما أخطأ فيه الرواة الثقات، وميزوا صحيح حديثهم من سقيمه، -وإن كان الأصل في حديثهم: الصحة، وأكثر ما يروونه صحيحاً-، وذلك منهم يعبر عن المنهجية المتقنة والنقد الصارم، والجهد الدائب وتمام الإتقان لقواعد النقد، والإخلاص للسنة.

وعند البحث في منهج النقاد، والاطلاع على دراساتهم وأحكامهم التطبيقية في كتب العلل وكتب السؤالات، نجد أنهم اعتمدوا على جملة من الأمور في كشف خطأ الثقة:

١- **الاعتبار:** وهو تتبع الرواية وتخريجها والبحث عن طرقها، مما يؤدي لمعرفة ما إذا انفرد الراوي بالحديث، أم شورك في ذلك، وإذا شورك في الرواية هل وافقه من شاركه سنداً ومتناً أم خالفه في السند أو المتن ؟

٢- **خبرتهم بالرواة الثقات:** من خلال معرفة مراتبهم في الضبط، ومعرفة المقل منهم من المكثر، ومعرفة مواطنهم، وتاريخ سماعهم، ومن يروي من كتابه ومن يروي من حفظه، ومن يلازم شيخه ومن لا يلازمه، ونحو ذلك مما يعين في التحقق من صحة الروايات والترجيح بين الرواة عند الاختلاف.

وهذا ما أشار إليه الحافظ ابن رجب في معرض حديثه عن معرفة صحيح الحديث وسقيمه، قال: «الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف... وهو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته: الوقوف على دقائق علل الحديث»[1].

والأصل في حديث الثقة: الصحة؛ لكن ذلك لا يعني أنه معصوم من الخطأ، فقد يهم الثقة، فيكتشف النقاد ذلك، ويتجنبون من حديثه ما أخطأ فيه بموازنة حديثه بحديث غيره من الثقات.

قال ابن تيمية: «وقد يترك- صاحب الصحيح- من حديث الثِّقة ما علم أنه أخطأ فيه، فيظنُّ من لا خبرة له أنَّ كلَّ ما رواه ذلك الشَّخص يحتجُّ به أصحاب الصَّحيح، وليس

(١) المرجع السابق، ج٢/٤٦٧-٤٦٨.

الأمر كذلك. فإن معرفة علل الحديث: علم شريف يعرفه أئمَّة الفن..»[1].

وقال ابن القيِّم عند حديث عن مطر الورَّاق: «ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه؛ لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضَّرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطَّرح من أحاديث الثِّقة ما يعلم أنه غلط فيه، فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراج جميع حديث الثِّقة، ومن ضعَّف جميع حديث سيِّء الحفظ، فالأولى طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية طريقة أبي محمد ابن حزمٍ وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشَّأن، والله المستعان»[2].

٣- **الاستعانة بالقرائن:** وهي كل ما يحتف بالرواية من أمور ترشد إلى صحة الراوية أو وجود خطأ فيها .

قال ابن الصلاح-رحمه الله- في معرض حديثه عن العلة- : «ويُستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع، أو دخولِ حديثٍ في حديث، أو وَهَمِ واهمٍ بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه»[3].

قلت: فقوله «مع قرائن تنضم إلى ذلك» يشير بوضوح إلى ما ينضم إلى الرواية من مرجحات وإشارات تساعد على معرفة الصواب من الخطأ في روايات الثقات عند التفرد أو الاختلاف، **فالتفرد** أو **الاختلاف** هو مظنة وجود العلة، **والقرائن** تساعد في كشفها.

وكلام ابن الصلاح كلام خبير مطلع، وقد لخص لنا بأسلوب موجز منهج النقاد في كشف العلة، بحيث يناسب أن يكون منطلقاً لهذه الدراسة، ولا يمكن معرفة تفرد

---

(١) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن محمد، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، (ج١٨/ ٤٢).

(٢) زاد المعاد، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية- بيروت- الكويت،ط١٤، ١٤٠٧، تحقيق شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط، (ج١/ ٣٥١).

(٣) علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق د. نور الدين عتر، دمشق دار الفكر، ص:١١٦ (مع التقييد والإيضاح).

الراوي أو مخالفته لغيره إلا بتخريج الحديث وتتبعه، بجمع طرقه من مصادرها، وهو ما يُسميه العلماء «الاعتبار» ومن خلال هذا الاعتبار نتوصل إلى النتيجة الواقعية للرواية وهي: هل تفرد الراوي بهذا الحديث أم لم يتفرد ؟ ، فنحن أمام حالتين:

- **التفرد** (ويعني أن الراوي لم يشاركه أحد في رواية هذا الحديث، فهو حديث غريب).
- **التعدد** (ويعني أن الراوي قد شُورك في رواية هذا الحديث).

وفي حالة التعدد يتبين لنا أحد أمرين :

أ – تعدد مع الاتفاق: (وهو يعني اتفاق الرواة على رواية الحديث بلفظه أو معناه، دون شذوذ أو خطأ ما، وهو ما يُسمّى المتابعات).

ب – تعدد مع الاختلاف: وهو الذي من خلاله نكتشف العلة، حيث يتبين لنا أن رواة الحديث اختلفوا في سنده مثل الوصل والإرسال، أو اختلفوا في متنه بأن أدرج بعضهم فيه أو نقص أو بدّل، ونحو ذلك.

لهذا قال ابن المديني: «الباب إذا لم تُجمع طُرقه لم يتبين خطؤه»[1].

ويقصد – هنا – بالباب: الحديث المروي عن صحابي معين، وذلك أن كل حديث له طرقه ورجاله وقرائنه، فيبحث الناقد في كل ذلك، بمعزل عن الأحاديث أخرى، ولا يقصد الباب الفقهي، ويؤكد ذلك ما سيأتي من كلام الإمام أحمد والخطيب وغيرهما.

ولا شك أن النظر في الباب الفقهي الواحد مفيد للناقد، حيث يعرف ما هو محفوظ في الباب وما هو معلول، وما هو صحيح وما هو ضعيف، وما فيه من حديث قد أدرج في حديث آخر، بعضه أو كله، مما يطلق عليه بقولهم: «دخل حديث في حديث»، حتى إن النقاد أصبح لديهم معرفة بالأبواب التي صح فيها حديث أو حديثان، والأبواب التي لم يصح فيها شيء، مما يساعدهم على الحكم على بعض ما ينفرد به الثقات أو يخالفون فيه.

---

(١) الجامع، الخطيب البغدادي، تحقيق محمد رأفت، الكويت، دار الفلاح، ط ١، ج ٢/ ٢١٢.

وكان النقاد السابقون: شعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد، وابن معين، والبخاري، وأبو حاتم، وغيرهم من الأعلام رحمهم الله تعالى،- يحرصون على جمع طرق الحديث وسماعه من كل من رواه، وذلك ليتأكدوا من كون الراوي تفرد به أم شورك فيه، وإذا كان شورك فيه هل وافقه غيره أم لم يوافقه ؟

فشعبة مثلاً كان لا يقنع بسماع الحديث مرة واحدة أو مرتين، ويمتنع عن التحديث به إلا إذا سمعه عدة مرات، وذلك ليتأكد من ضبط الراوي له[١].

قال الإمام أحمد: «الحديث إذا لم تَجمع طُرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً»[٢].

وقال الخطيب البغدادي: «والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجمع بين طُرقه، ويُنظر في اختلاف رواته، ويُعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط»[٣].

فجمع الروايات من حيث اتفاقها واختلافها هو مفتاح معرفة الخطأ فيها، لهذا قال الحافظ ابن حجر: «مدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف»[٤]، وقال في موضع آخر: «ويحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق»[٥].

وهذا المثال يوضح أهمية جمع الطرق في كشف الاختلاف ومعرفة الصواب:

قال الميموني: «تعجب إليَّ أبو عبد الله – يعني أحمد بن حنبل – ممن يكتب الإسناد ويدع المنقطع، ثم قال: وربما كان المنقطع أقوى إسناداً وأكبر! قلت: بيّنه لي كيف؟ قال: تكتب الإسناد متصلاً وهو ضعيف، ويكون المنقطع أقوى إسناداً منه وهو يرفعه ثم يسنده وقد كتبه هو على أنه متصل، وهو يزعم أنه لا يكتب إلا ما جاء عن

(١) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، حيد آباد الدكن، الهند، ١٩٥٢ ج١/ ١٦١ ، شرح العلل، ابن رجب، تحقيق، نور الدين عتر، ط١، / ج١/ ٤٥١.
(٢) المرجع السابق، ج٢/ ٢١٢.
(٣) الجامع، الخطيب البغدادي، (تحقيق د. الطحان، مكتبة المعارف، الرياض). ج٢/ ٢٩٥، ونقله ابن الصلاح/ ص:٧٣.
(٤) النكت على ابن الصلاح، تحقيق د ربيع المدخلي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١٢/ ٧١١.
(٥) نزهة النظر: ابن حجر، ص:٤٥.

النبي ﷺ، معناه لو كتب الإسنادين جميعاً عرف المتصل من المنقطع، يعني ضعف ذا وقوة ذا»[1].

ونخلص مما مضى أن العلة تُكتشف- بعد الاعتبار- من خلال:

١ - التفرد مع قرائن تدل على خطأ الراوي المتفرد.

٢ - الاختلاف في رواية الحديث، مع الموازنة بين الرواة في الحفظ أو الكثرة.

٣ - ينضم إلى ذلك قرائن تساعد في الترجيح.

وفي المطالب التالية: تفصيل لما سبق، مع ذكر النماذج الموضحة- مع تأجيل البحث في قاعدة المخالفة ومبحث القرائن لضيق المساحة المسموح بها للبحث-

المبحث الثاني

الإعلال بالتفرد (الغرابة)

التفرد: هو أن ينفرد راوٍ برواية حديث لا يشاركه غيره، وهو ما يعبر عنه المحدثون بقولهم: حديث غريب، لا يُتابع عليه، انفرد به فلان، لم يروه غير فلان، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، مخرجه فلان، مداره على فلان، ونحو ذلك.

وقد اعتنى المحدثون بهذا النوع من الروايات، وميزوا بين أنواعه، وأحواله، وفرقوا بين ما كانت غرابته مطلقة ، وبين ما كانت غرابته نسبية.

ثم بينوا الأحوال التي يضر فيها التفرد، والأحوال التي لا يضر فيها، ذلك أن الأصل هو قبول حديث الثقة، إذ لم يشترط الشارع تعدد الرواة لأجل صحة الحديث، وهو ما بحثه العلماء تحت عنوان «خبر الواحد» فبينوا حجيته ولزوم العمل به، سواء أروى الحديث واحد أو اثنين أو أكثر، إلا أنه لما كان أصل العلم الاشتهار فيما بعد الصحابة رضي الله عنهم، كان التفرد مظنة العلة ووقف النقاد عنده، واحتاطوا من إمكان أن

(١) الجامع للخطيب ج٢/ ١٩١، فقرة رقم:١٥٧٦.

يكون التفرد سببه وهم الراوي، وقد استعانوا على الحكم بالوهم بالقرائن التي تحتف بالرواية.

قال الحافظ ابن رجب: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين، فإنهم يقولون في الحديث – إذا تفرد به واحد – وإن لم يرو الثقات خلافه –: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»[1].

قلت: والمعيار في قبول تفرد الراوي أو عدم قبوله هو: ما يحتف به من قرائن، كما سيأتي، وهذا هو معنى قول ابن رجب: « وليس عندهم في ذلك ضابط» لأن لكل حديث قرائنه.

والراوي الذي ينفرد بالحديث، وتلتقي الأسانيد عنده، يُسمّى مدار الإسناد أو «مخرج الحديث» وهو الذي تعود كل الطرق إليه، فإذا كان هذا الراوي ممن عُرف بمزيد الحفظ والإتقان، قبل العلماء حديثه، ومثاله: ما أخرجه البخاري في أول صحيحه قال: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، سمعت عمر بن الخطاب – وهو على المنبر– سمعت النبي– ﷺ – يقول: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى....).

فهذا الحديث مخرجه يحيى بن سعيد الأنصاري، بمعنى: أنه تفرد به، ولم يروه غيره، ولهذا يقال له مدار الحديث.

فلما كان مدار الحديث ثقة متقناً أهلاً للتفرد، ولا توجد قرينة تدل على وهمه، ولم يختلف الرواة عنه في وصل الحديث وإرساله أو رفعه ووقفه، حكم النقاد بصحته.

وإن وقع خلاف على الراوي المتفرد (مدار الحديث). بوصله وإرساله، وما شابه

(١) شرح علل الترمذي، ابن رجب، (تحقيق نور الدين عتر، دار الملاح، ط ١). ج ١/ ٣٥٢.

ذلك، كان ذلك مجال فحص النقاد ودراستهم لمعرفة الصواب في ذلك، وهو ميدان مهم في علم النقد والعلل.

«وقد استعمل المحدثون بكثرة لفظة «المدار» في التعبير عن الراوي الذي تلتقي طرق الحديث عنده، أو الذي ينفرد برواية حديث»[١].

فمن ذلك :

- قال عبد الرحمن بن مهدي– في حديث الأعمى الذي وقع في بئر، فأمر النبي– ﷺ– من ضحك أن يتوضأ– : فليس يدور هذا الحديث إلا على أبي العالية[٢].

وقال ابن عدي: «وأكثر ما نُقم عليه هذا الحديث، حديث الضحك في الصلاة، وكل من رواه غيره فإنما مدارهم ورجوعهم إلى أبي العالية، والحديث له، وبه يُعرف»[٣].

- وسُئل الدارقطني عن حديث المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة، فقال له رسول الله–ﷺ–: (اذهب فانظر إليها، فإنه أحرى أن يُؤدم بينكما).

فقال: «إن مدار الحديث على بكر بن عبد الله المزني»[٤].

- وقال ابن حزم: «والحديث المأثور في أويس القرني لا يصح؛ لأن مداره على أُسير ابن جابر، وليس بالقوي»[٥].

قلت: وقد بنى ابن حزم حكمه بناء على رأيه في الراوي الذي هو مدار الحديث، بينما نجد أن غيره مثل الإمام مسلم يرى أن الراوي مدار الحديث ثقة أهلاً للتفرد فصحح الراوية وأخرجها في صحيحه[٦].

---

(١) معرفة مدار الإسناد، وبيان مكانته في علم علل الحديث، د. محمد مجير الخطيب، دار الميمان، الرياض، ط١، ٢٠٠٧، ج١/ ٣٦ ، وقد استفدت منه في نقل وتوثيق بعض النصوص الآتية.

(٢) المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان، تحقيق د. أكرم العمري، المدينة المنورة، ط١،ج٣/ ١٥٣.

(٣) الكامل لابن عدي، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، بيروت ط١، ج٤/ ١٠٥.

(٤) العلل الواردة، الدارقطني ، تحقيق د. محفوظ الرحمن، الرياض، دار طيبة، ط١، ج٧/ ١٣٩.

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، بيروت، دار المعرفة، ط٢، ج٤/ ١٥٠.

(٦) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل أويس القرني (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي).

- وقال البيهقي:-معلقاً على رواية (لا عهدة فوق أربع) -: مدار هذا الحديث على الحسن، عن عقبة بن عامر، وهو مرسل، قال علي بن المديني: «لم يسمع الحسن من عقبة بن عامر شيئاً»[1].

وقد يعبر المحدثون عن الراوي (المدار). بقولهم: «هذا الحديث يُعرف بفلان» كقولهم في حديث البراء بن عازب في رفع اليدين: (رأيت رسول الله-ﷺ- رفع يديه حين افتتح الصلاة، ثم لم يرفعهما حتى انصرف).: يُعرف بيزيد بن أبي زياد، وقد اضطرب فيه[2].

هل الخطأ من الراوي المتفرد أم من تلاميذه ؟

وهذا مما يهتم به نقاد الحديث، فيميزون بين ما أخطأ فيه المتفرد وبين ما أخطأ من روى عنه، ويعبرون عن ذلك بالاختلاف على الراوي، وقد يلتبس الأمر أحياناً فيتوقف الناقد فيما إذا كان مصدر الخطأ: هو المدار أو من روى عنه.

وممن كان يهتم بمعرفة مصدر الخطأ: الإمام يحيى بن معين:

قال ابن معين: «إنَّ حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميِّز خطأَه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء، علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه وقال واحد منهم بخلافهم، علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميِّز بين ما أخطأ هو بنفسه، وبين ما أُخْطِئَ عليه»[3].

ومن ذلك: قول أبي حاتم في حديثٍ رواه الحُميديُّ عن ابن عيينة: «هذا عندي من ابن عيينة، وابن الطَّبَّاع ثبت.

فقال ابن أبي حاتم: قلت أنا: حدثنا ابن المقرئ عن ابن عيينة كما رواه الحُميديُّ،

---

(١) السنن الكبرى، البيهقي، (حيدر آباد الدكن، الهند). ج٥/ ٣٢٣.

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ، الحازمي،(دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط٢). الوجه التاسع عشر، ج١/ ١٥، وانظر: نصب الراية للزيلعي: ج١/ ٥٣٠.

(٣) المجروحين، أبو حاتم ابن حبان،(تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب،). ج١/ ٥١.

وحدثنا سعد بن محمد البيروتي قال: حدثنا حامد بن يحيى عن ابن عيينة كما رواه الحُميديُّ. فدلَّ -لاتفاق هؤلاء الثلاثة- أنَّ الخطأ من ابن الطَّبَّاع»[1].

ومن الأمثلة التي يكون فيها الاختلاف من الشيخ:

ما أخرجه البخاري، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، قَال: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلاَنِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ).

قَالَ أَبُو عَبْد الله: كانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيراً: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ[2].

قال ابن حجر: قوله: «كان ابن عيينة» كذا رواه عنه أكثر الرواة، وإنما رواه عنه -كما قال أبو نعيم - من سمع منه قديماً، وإنما رجح البخاري رواية أبي نعيم جرياً على قاعدة المحدثين؛ لأن من جملة المرجحات عندهم قدم السماع لأنه مظنة قوة حفظ الشيخ، ولرواية الآخرين جهة أخرى من وجوه الترجيح، وهي كونهم أكثر عدداً وملازمة لسفيان، ورجحها الإسماعيلي من جهة أخرى من حيث المعنى، وهو كون ابن عباس لا يطلع على النبي ﷺ في حالة اغتساله مع ميمونة، فيدل على أنه أخذه عنها[3].

قلت: والحاصل أن ابن عيينة روى قديماً: (عن ابن عباس: أن النبي ﷺ وميمونة كانا..). وروى عنه المتأخرون: (عن ابن عباس، عن ميمونة..)، وكلاهما ثابت عنه، فالاختلاف منه، وإنما رجح البخاري ما رواه أبو نعيم عنه معتمداً على كونه قديم السماع، فيكون سماعه من الشيخ في حال تمام ضبطه، وهو ما رجحه البخاري.

أنواع الغريب:

من المهم والمفيد تفصيل القول في أنواع الغريب، وأثر ذلك في علل الحديث.

الغريب من الحديث له نوعان:

---

(١) العلل لابن أبي حاتم: ١/ ٢١٥

(٢) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب الغسل بالصاع ونحوه، حديث رقم: ٢٣٥

(٣) فتح الباري، ابن حجر، الطبعة السلفية، ج ١/ ٣٦٦

١- الغريب متنا وسنداً :

فإذا انفرد صحابي واحد برواية الحديث، يُطلق عليه أنه غريب متناً، (أو غريب في أصل السند). وغرابة المتن غير مؤثرة في صحة الحديث.

فإذا انفرد الصحابي بالحديث، ورُوي عنه بأكثر من سند، فهذا مما اشتهر عن الصحابي، وتفرد الصحابي لا يضر.

وإذا انفرد التابعي برواية الحديث عن الصحابي، أو انفرد تابع التابعي بروايته عن التابعي، وهكذا... فهذا هو »الغريب متناً وسنداً«، وعادة فإن تفرد التابعي الثقة لا يضر إلا إذا دلت القرائن على خطئه، وكذا تفرد تابع التابعي عن التابعي، لكن احتمال الخطأ يزيد. فالتفرد من غير الصحابة مظنة الخطأ، والخطأ من التابعين أقل من الخطأ ممن بعدهم، وهكذا... والقرائن تساعد في كل ذلك.

٢- الغريب النسبي، وهي غرابة تكون أثناء السند، وله صور متعددة، منها:

- أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، من رواية تابعي معين أو أكثر، فيأتي راوٍ فينفرد بروايته عن صحابي آخر لم يشتهر الحديث عنه، وهو ما يُسمّى الغريب النسبي، حيث إن المحدثين قد يستغربون الحديث من طريق، مع أن الحديث ثابت من طريق أخرى، هو ما قال فيه الترمذي: «وربّ حديث يروى من أوجه كثيرة، وإنما يُستغرب لحال الإسناد»[١].
- ومنها: أن يكون الحديث محفوظاً عن تابعي معين، ثم ينفرد راوٍ بروايته عن تابعي آخر، لم يشتهر الحديث عنه.

وقد لخّص الذهبي النوعين السابقين بقوله: «والتفرد يكون لما انفرد به الراوي إسناداً ومتناً، ويكون لما تفرد به عن شيخ معين»[٢].

---

(١) شرح العلل، ابن رجب، ج١/٤٣٨ فما بعدها، وانظر: نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، مكتبة طيبة، ط١، ص: ٢٨ ، فتح المغيث للسخاوي، دار الإمام الطبري، ط٢، ج١/٢٥٣

(٢) الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر ، بيروت، ط١، ص:٤٣.

ومثال الصورة الأولى:

حديث: (أبي موسى الأشعري عن النبيﷺ- قال: (الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد).

قال الحافظ ابن رجب: «فهذا المتن معروف عن النبي-ﷺ- من وجوه متعددة، وقد خرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عمر، عن النبي-ﷺ-، وأما حديث أبي موسى هذا: فخرجه مسلم عن أبي كريب، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه، وذكروا أن أبا كريب تفرد به»

قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِى مُوسَى،عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ:(الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ).

ويعبر الترمذي عن هذا القسم بقوله: غريب من هذا الوجه، أو غريب من حديث فلان فهذا الحديث اشتهر من رواية أبي هريرة، وابن عمر، وجابر بن عبد الله، ثم انفرد أبو كريب بروايته بالسند المذكور عن أبي موسى، فيُعد هذا الإسناد غريباً، بالنسبة إلى أبي موسى، وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً.

وهذه شجرة الحديث:

عن النبي-ﷺ-: (المؤمن يأكل في معي واحد...).

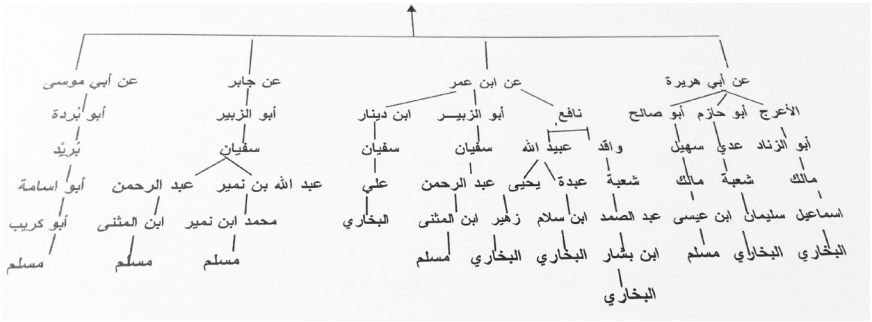

ومثال الصورة الثانية:

قال الترمذي: حدثنا زياد بن أيوب البغدادي، أخبرنا عباد بن العوام، قال أخبرني سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن عطاء، عن جابر: (أن رسول الله ﷺ نهى عن المُحاقلة والمُزابنة والمُخابرة والثُنايا إلا أن تُعلم).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه، من حديث يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر.

قلت: استغربه الترمذي من طريق يونس بن عبيد عن عطاء؛ لأن المشهور من رواية عطاء: هو طريق: ابن جريج عن عطاء عن جابر ،كما هي عند البخاري وغيره وسليمان ابن موسى، عن عطاء، عن جابر عند مسلم.

وأخرجه مسلم وغيره عن كلٍ من: أبي الوليد المكي، وأبي الزبير وسعيد بن ميناء، وعمرو بن دينار، والنعمان بن عياش، ويزيد بن نعيم، كلهم عن جابر بن عبد الله، عن النبي-ﷺ- ومعلوم: أن الراوي إذا شُورك في الرواية فإننا نستدل على ضبطه إذا وافق الثقات، ونستدل على خطئه إذا خالف الثقات، أما المتفرد فلا سبيل لمعرفة صوابه من خطئه سوى ما يُعرف عنه من الإتقان والحفظ.

وقد كان من ألفاظ تليين الراوي أو تجريحه قولهم: «روى ما لا يُتابع عليه»، وقولهم: «له مناكير» يعني أفراداً يستنكرها النقاد، قال الذهبي: «وإن تفرد الثقة المتقن يُعد صحيحاً غريباً، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يُعد منكراً، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً وإسناداً يصيّره متروك الحديث»[1].

وينظر العلماء في حال تفرد الراوي بالحديث إلى جملة أمور يتبين من خلالها مدى إصابة المتفرد ومدى وهمه، منها:

١ - مدى ضبط وإتقان الراوي المتفرد:

حيث يتفاوت الثقات في مدى ضبطهم وإتقانهم، حتى إن بعضهم وُصف بأنه:

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، القاهرة، دار الفكر العربي، ج٤ / ٥٨٧٤.

«جبل في الحفظ» وبعضهم قيل فيه: «كأنه مصحف»، وبعضهم قيل فيه: «ثقة ثبت»، وبعضهم قيل فيه: «إليه المنتهى في التثبت» ، ونحو ذلك من العبارات التي قيلت في كثير من الرواة المتقنين، فمثل هذا الصنف من الرواة إذا انفرد بحديث يُقبل تفرده عموماً ويُصحح حديثه، ما لم تدل القرائن على وهمه.

ففي مسائل أبي داو عن الإمام أحمد: إسرائيل إذا انفرد بحديث يُحتج به ؟ قال: إسرائيل ثبت الحديث»[1].

وقال الحسن الزعفراني: قلت لأحمد بن حنبل: من تابع عفاناً في حديث كذا وكذا؟ قال: «وعفان يحتاج إلى أن يُتبعه أحد؟!»[2].

وقد بيّن الحافظ ابن حجر أن الشيخين البخاري ومسلماً يخرجان الحديث إن كان المتفرد مقلاً بشرط أن يكون ثقة يُحتمل تفرده؛ لكونه ضابطاً متقناً، فهذا يخرجان له، وذلك مثل يحيى بن سعيد الأنصاري.

وإن كان الراوي ثقةً لا يُحتمل تفرده– لكونه غير مبرزاً في الحفظ– أخرجا له ما تُوبع عليه[3] وفي معرض كلام الحافظ ابن حجر عن الحديث المنكر عند المتقدمين قال: «فقد أطلق أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يُحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده»[4].

قلت: وهو منهج نقاد الحديث في تصحيح الأحاديث، فهم لا يلتفتون إلى تفرد أو زيادة من لم يكن مبرزاً في الضبط، إذا تفرد فيما حقه الاشتهار، إنما يصفون رواية من لم يكن كذلك بكونه منكر الحديث، وروايته منكرة، ويصفونها بالغرابة، أو أنه لم يتابع عليه ونحو ذلك.

---

(١) مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود، تحقيق طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٩٩٩، ص: ٣١١ (وانظر: منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، د. بشير عمر، وقف السلام الخيري، الرياض ط ١، ص: ٧٧٥).

(٢) تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي، (المكتبة السلفية، المدينة المنورة). ١٢/ ٢٧٤.

(٣) هدي الساري، ابن حجر، ص: ٣٨٨.

(٤) النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ج٢/ ٦٧٤.

ومن أمثلة ذلك: ما رواه أبو داود من حديث العلاء بن عبد الرحمن،عن أبيه، عن أبي هريرة– رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ– قال: قال رسول الله – ﷺ –: (إذا انتصف شعبان فلا تصوموا).

قال أبو داود: لم يجيء به غير العلاء، عن أبيه[1].

وسئل عنه الإمام أحمد فأنكره، وقال: سألت ابن مهدي عنه فلم يحدثني به، وكان يتوقاه، ثم قال الإمام أحمد: هذا خلاف الأحاديث التي رُويت عن النبي–ﷺ–[2].

وقد حكم بنكارته أيضاً أبو زرعة الرازي[3].

وهذا منهم –رحمهم الله– لكون العلاء ليس بوزن من يُتحمل منه التفرد لمثل هذا الحديث، وقد استدل أحمد بقرينة تعزز نكارة هذا التفرد، وهو كون المتن قد جاء في السنة ما يخالفه– يقصد بذلك من جاء من حديث يدل على مشروعية الصيام بعد منتصف شعبان، مثل حديث: (لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين). أخرجه الشيخان.

والعلاء بن عبد الرحمن من رجال مسلم، لكنه انتقى من حديثه ما لم يُستنكر، فليس كل حديث رواه العلاء يُعد على شرط مسلم.

ومثال آخر: أسند ابن عدي عن أبي طالب، قال: سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن ابن أبي الموال، قال: عبد الرحمن لا بأس به، قال: كان محبوسا في المطبق حين هزم هؤلاء، يروي حديثاً لابن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ في الاستخارة ليس يرويه أحد، غيره، هو منكر.

قلت: هو؟ قال: نعم، ليس يرويه غيره. لا بأس به، وأهل المدينة إذا كان حديث غلط يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون ثابت عن أنس، يحيلون

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الصيام، باب في كراهية ذلك، (تحقيق محمد محيي الدين، دار الفكر). رقم:٢٣٣٧

(٢) العلل ومعرفة الرجال، رواية المروذي، تحقيق د.وصي الله عباس، الدار السلفية، بمباي، ط ١، ج ١/ ١٦٠، رقم:٢٧٨.

(٣) أسئلة البرذعي لأبي زرعة الرازي، تحقيق د. سعدي الهاشمي، المدينة المنورة، ط ١، ج٢/ ٣٨٨.

عليهما[1].

وفي هذا المثال بيان واضح لإعلال أحمد للحديث بالتفرد، ثم وصفه له بالمنكر، وسبب ذلك هو تفرد عبد الرحمن هذا بحديث أصل، وهو ليس في منزلة من يُقبل منه هذا التفرد، وقد استعان أحمد بقرينة سلوك الجادة «ابن المنكدر عن جابر».

٢- ومنها: شهرته بالعلم:

بمعنى أن يُعرف بطلب العلم، أو يوصف بكونه فقيهاً، وله رحلة وتفرغ للحديث، فهذا يقتضي مزيداً من الضبط، ويقتضي مزيداً من الإتقان والبعد عن الوهم، لأجل العناية وكثرة المذاكرة، وكثرة تكرار ومراجعة ما يحفظه، والفقيه يضبط المتون ومعاني الأحاديث، ومن هنا ندرك سبب وقوع بعض الرواة في الأوهام بسبب انشغالهم بالقضاء أو عمل السلطان ونحو ذلك، مثل شريك بن عبد الله النخعي.

سُئل الإمام أحمد عن حديث: (من لم يجد نعلين فليلبس الخفين، ومن لم يجد إزاراً فليلبس السراويل). فقال: ليس نجد أحداً يرفعه غير زهير، وكان زهير من معادن العلم[2].

فظاهر من كلام أحمد قبوله لما تفرد به زهير، وقد قال في موضع آخر: «حفاظ الحديث أو المتثبتين في الحديث أربعة: سفيان الثوري، وشعبة، وزهير، وزائدة»[3].

٣- ومنها: النظر هل هو من المكثرين أم من المقلين في الرواية ؟

فإذا كان من المقلين، بمعنى أنه قليل الرواية، فمثل هذا يُستغرب منه أن ينفرد بحديث لم يروه غيره من أهل بلده أو أقرانه؛ لأن من كان حاله قلة الرواية فإن مروياته إنما تقتصر على الأحاديث المشهورة، يشارك فيها غيره، فكيف يروي حديثاً أصلاً لم يروه الحفاظ المكثرون؟!

---

(١) الكامل في الضعفاء، ابن عدي، (دار الفكر، بيروت، ط٣). ج٤/ ٣٠٧.
(٢) العلل ومعرفة الرجال- رواية المروذي (ص:٢٤٣).
(٣) العلل ومعرفة الرجال- رواية عبد الله، ج٢/ ٦٠١.

أما الحافظ المكثر–مثل قتادة، والزهري، وسعيد بن المسيب، والحسن، والليث، ونحوهم من الثقات الأثبات المكثرين: فلا يُستغرب منهم ومن أمثالهم أن ينفرد أحدهم بحديث أو أكثر، وذلك لكثرة شيوخهم وتعدد رحلاتهم، وقوة حافظتهم، فإذا انفرد أحدهم بحديث قُبل منه ولم يُعدّ تفرده منكراً، ما لم تدل القرائن – أيضاً – على أنه قد وهم.

وقد أشار مسلم إلى مبدأ قبول التفرد من الحافظ بقوله: «هذا الحرف –يعني قوله: (تعالَ أُقامِرْك– فليتصدق). لا يرويه أحد غير الزهري، قال: وللزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد» [1].

يعني له تسعون رواية ينفرد بها، ولا تعد شاذة أو معلّة.

وقال الذهبي– في ترجمة الطبراني المتوفَّى سنة ٣٦٠ هـ، صاحب المعجم الكبير–: «لا يُنكر له التفرد في سعة ما روى... وإلى الطبراني المنتهى في كثرة الحديث وعلوه..»[2].

وقد سُئل عثمان بن جبَلة – توفي على رأس المائتين–: من أين لك هذه الأحاديث الغرائب عن شعبة ؟! قال: «كنت شريكا لشعبة، وكان يخصني بها»[3].

وقوله: «كنت شريكا لشعبة» : يعني ملازما له كثير الصحبة له، وهذا من دواعي معرفة أحاديث الشيخ، ومن أحاديثه التي تفرد بها عن شعبة :

ما أخرجه البخاري عن عبدان بن عثمان، قال: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحق، عن أبي عبد الرحمن، أن عثمان–رضي الله عنه–حيث حوصر أشرف عليهم، وقال: «أنشدكم الله.. الحديث»[4].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأيمان والنذور– باب من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله، رقم: ١٦٤٧. والحديث أخرجه البخاري أيضا، في كتاب التفسير، سورة النجم، باب كان اللات رجلاً .. رقم٤٥٧٩. ونقل الحافظ ابن حجر كلام مسلم في فتح الباري، كتاب الأدب، باب إذا لم يشغله اللهو.. رقم:٩٤١٦.

(٢) ميزان الاعتدال، الذهبي/ ٢/٣٤٢٣.

(٣) تهذيب الكمال ، المزي، ١٩/ ٣٤٥.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضا أو بئرا.

قال الدارقطني: «تفرد بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة»[1].

ومعرفة الرواة المكثرين أمر مهم لناقد الحديث؛ لأنه يستطيع بذلك أن يعرف الرواة الحفاظ الذين تدور عليهم الأحاديث، ويجعلهم معياراً للمعرفة والنقد، وقد استقرأ علماء الحديث من كان مكثراً من الحديث في طبقة التابعين، ثم من كان مكثراً في طبقة أتباع التابعين وهكذا، لمعرفة حفاظ الحديث الذين يهتمون بروايته وجمعه والرحلة إليه، ولا يستغرب منهم التفرد

وأسوق إليك نماذج من أقوالهم في ذلك[2] :

قال أبو داود الطيالسي: «وجدنا العلم عند أربعة: الزهري، وقتادة، والأعمش، وأبي إسحق، قال: وكان قتادة أعلمهم بالاختلاف، وكان الزهري أعلمهم بالإسناد، وكان أبو إسحق أعلمهم بحديث علي وابن مسعود، وكان عند الأعمش من كل هذا..»[3].

وقال علي بن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة: فلأهل المدينة ابن شهاب.. ولأهل مكة عمرو بن دينار.. ولأهل البصرة قتادة بن دعامة السدوسي... ويحيى بن كثير.. ولأهل الكوفة أبو إسحق.. وسليمان بن مهران...

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنّف: فلأهل المدينة:

مالك بن أنس.. ومحمد بن إسحق بن يسار..

ومن أهل مكة: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج... وسفيان بن عيينة بن ميمون...

ومن أهل البصرة: سعيد بن أبي عروبة... حماد بن سلمة... أبو عوانة... شعبة بن الحجاج... معمر بن راشد...

ومن أهل الكوفة: سفيان بن سعيد الثوري...

---

(١) فتح الباري/ ٥/ ٤٧٧.

(٢) استفدت في هذه النقول من كتاب: معرفة مدار الإسناد، مرجع سابق، ج١/ ٥٨.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، ج٢/ ٤٤٨، وتذكرة الحفاظ للذهبي، ج١/ ١١٥.

ومن أهل الشام: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي...

ومن أهل واسط: هُشيم بن بشير..

ثم انتهى علم هؤلاء الاثني عشر إلى ستة : إلى: يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ووكيع بن الجراح ، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن آدم.

قلت: وتظهر أهمية كلام ابن المديني، من خلال إبرازه لحفاظ الحديث في كل طبقة، مما يدل على استقراء تام لرواة الحديث ومقدار ما رووا، ومعرفة دقيقة بطبقاتهم الزمانية، فمن عرف هذا راعى تفرد المكثر، وعرف من يتفرد عن المكثرين.

وأخيراً جاء الحافظ ابن رجب في شرحه لعلل الترمذي، فقد أنهى شرحه وختمه بفوائد جليلة وقواعد كلية في نقد الحديث، فذكر أن صحة الحديث وضعفه تحصل من وجهين:

- معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم.
- معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم وبيان مراتبهم في الحفظ، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، ثم قال: (وهذا الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته: الوقوف على دقائق علل الحديث).

فذكر أصحاب المكثرين، وهم : ابن عمر، ونافع مولى ابن عمر، وعبد الله بن دينار، وسعيد المقبري، والزهري، ويحيى بن كثير، وهشام بن عروة، وابن جريج، وعمرو بن دينار، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وثابت البناني، وقتادة بن دعامة، وأيوب السختياني، وشعبة بن الحجاج، ومعمر بن راشد، وحماد بن سلمة، والشعبي، وأبي إسحق السبيعي، وإبراهيم النخعي، وسليمان الأعمش، ومنصور، وسفيان الثوري، ومكحول، والأوزاعي، وبكير بن عبد الله الأشج، ويزيد بن أبي حبيب[1].

(١) شرح علل الترمذي، ابن رجب، ج٢/٤٦٧-٥٥١.

قلت: وترتب على معرفة المكثرين الذين تدور عليه الأحاديث: أمور، منها:

- قبول تفرده.
- إذا اختُلف عليه في سند الحديث، يُحمل الأمر أن له سندين فيه، فيصح الوجهان،- ما لم تدل القرائن على خلاف ذلك- بخلاف المقل، فلا بد من الترجيح إذا اختلف عليه.

قال أبو حاتم: «وفي حديث قَتادة مثل ذا كثير، يحدِّث بالحديث عن جماعة»[1].

- ومن ذلك - أيضاً - قول ابن حجر: «... الزُّهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين، ولا يلزم من ذلك اطِّراده في كل من اختلف عليه في شيخه إلا أن يكون مثل الزُّهري في كثرة الحديث والشُّيوخ»[2].

٤- ومنها: هل روى المتفرد أصلاً شرعياً، أم حديثاً في الشواهد والمتابعات ؟

فينظر الناقد في نص المتن، هل يفيد حكماً في أصل شرعي: يعني في الحلال والحرام وأحكام الفقه ومسائل الاعتقاد، ونحو ذلك، فإذ كان كذلك فهو أصل شرعي، ومثل هذا حقه الانتشار وحقه أن يرويه الثقات المبرزون المشهورون، فإذا انفرد به من ليس كذلك استنكره النقاد.

ومثال ذلك: ما رواه موسى بن هلال العبدي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي-ﷺ- (من زار قبري وجبت له شفاعتي).

أخرجه الدارقطني[3]، والبيهقي في شعب الإيمان[4]. قال البيهقي: وسواء قال: «عبيدالله» أو «عبد الله» فهو منكر عن نافع عن ابن عمر، لم يأت به غيره.

قلت يشير البيهقي، إلى أن بعض الحفاظ صحح كونه عن عبد الله بن عمر العمري،

---

(١) العلل، ابن أَبي حاتم: ١/ ٢٣٦.
(٢) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ١٣/ ١٨.
(٣) السنن، الدارقطني، (تحقيق عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة، بيروت، ط ١). باب المواقيت، ج٢/ ٢٧٨.
(٤) شعب الإيمان، البيهقي، (تحقيق محمد السعيد، دار الكتب العلمية، بيروت،). فضل الحج والعمرة، ج٣/ ٤٩٠.

وهو ضعيف، وليس عن عبيد الله بن عمر العمري، وهو ثقة ، وقال ابن عدي: وعبدالله أصح[1]، ورجح ذلك الحافظ ابن حجر[2].

وعلى فرض أنه من طريق عبيد الله الثقة، فقد مرّ بك ما قال البيهقي.

أما المتفرد وهو موسى بن هلال: فقد روى عنه الإمام أحمد، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال أبو حاتم والدارقطني: مجهول[3]، وقال العقيلي: لا يتابع عليه

فهذا الراوي لو روى حديثاً في الشواهد، أو حديثاً في الفضائل لاحتمل حديثه التحسين، لكن هنا لا يحتمل التحسين بل يُستنكر ما روى، وذلك لأمرين:

١- كونه روى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر حديثاً لم يروه غيره، وهذا يثير الاستغراب، لأن السند الذي روى به مشهور، فمتى روى نافع عن ابن عمر حديثاً وجدت الحفاظ أصحاب نافع لا يفوتهم روايته، مثل مالك وأيوب والليث، ونحوهم.

٢- كونه انفرد بمتن يُعد أصلاً شرعياً، وهو مشروعية قصد زيارة القبر النبوي- على ساكنه الصلاة والسلام- ولو ثبت مثل هذا لرواه أصحاب السنن المشهورة والمسانيد المعروفة مثل مسند أحمد وغيره، لهذا تجد البيهقي قد رواه وبيّن أنه منكر.

٥ - ومنها: نظر الناقد إلى موقع المتفرد في السند(اعتبار الطبقة):

فإذا كان المتفرد تابعياً روى عن صحابي، فهذا - عادة - يُعد من التفرد المقبول إن كان هذا التابعي ثقة، حيث إن ذلك العصر مظنة عدم اشتهار الحديث، مع مراعاة درجة المتفرد وحفظه وكثرة روايته.

---

(١) الكامل، ابن عدي، (تحقيق: يحيى مختار، دار الفكر، بيروت، ط٣). ترجمة موسى بن هلال ٦/ ٣٥١.

(٢) لسان الميزان: تحقيق دائرة المعارف النظامية، الهند،مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٣، ج٦/ ١٣٥.

(٣) الجرح والتعديل (٨/ ١٦٦). ، لسان الميزان، ابن حجر: ٦/ ١٣٤.

أما إن كان المتفرد فيما بعد ذلك، فهذا تفرد يثير الاستغراب، ويوقع في الريبة، حيث إن الأصل في الأحاديث في تلك الأزمان–عصر أتباع التابعين ومن بعدهم–: الشهرة والانتشار؛ لكثرة التلاميذ وكثرة الرحلات، وحرص الناس على تدوين العلم ونشره، فالتفرد مع كل هذا يورث ريبة، فيستنكر الناقد مثل هذه الرواية، وتزداد الريبة كلما بعد موقع التفرد عن أصل السند.

قال الذهبي: «فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارةَ على ما انفرد مثلُ عثمان بن أبي شيبة، وأبي سَلَمة التَّبُوْذَكِي، وقالوا: هذا منكر، فإن رَوَى أحاديثَ من الأفراد المنكرة، غَمَزُوه وليَّنوا حديثَه، وتوقفوا في توثيقه[1].

وقد بحث الحافظ ابن حجر في اختلاف الروايات في حديث الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله –ﷺ–:

(من مات يشرك بالله شيئا دخل النار).، وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة الذي رواه عدد من الحفاظ –حفص بن غياث، وكيع بن الجراح، شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن نمير، وغيرهم– عن الأعمش[2].

ورواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود: **(من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)**.، وقلت أنا: من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار[3].

والقلب في رواية أبي معاوية واضح، وقد انفرد بهذا اللفظ.

قال الإسماعيلي: المحفوظ أن الذي قلبه أبو معاوية وحده[4].

وقال ابن خزيمة: شعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية[5].

---

(١) الموقظة، للذهبي، مرجع سايق ص:٧٧

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إليه إلا الله (تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٣). رقم: ١١٨١، ٤٢٢٧، ٦٣٠٥ ، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ١٦٤.

(٣) مسند أحمد: ١/ ٣٨٢، ٤٢٥، وأبو يعلى: رقم:٣١٧٦ .

(٤) فتح الباري:٣/ ١٣٤.

(٥) كتاب التوحيد، تحقيق: د. عبد العزيز الشهوان، دار الرشد، الرياض، ط٢ ، ٢/ ٨٥٠.

وقد حاول النووي توجيه رواية أبي معاوية التي انفرد بها، والتوفيق بينها وبين رواية الجماعة، لكن الحافظ ابن حجر تعقبه بقوله:

«وهذا الذي قاله محتمل بلا شك، لكن فيه بعد مع اتحاد مخرج الحديث، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالاً قريباً، مع أنه يستغرب من انفراد راوٍ من الرواة بذلك دون رفقته وشيخهم ومن فوقه، فنسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هذا التعسف»[1].

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن الحديث الذي رواه محمد بن إسحق عن عبدالله بن دينار، عن أنس، عن النبي -ﷺ- في الروييضة. قال: لا أعلم أحدا روى عن عبدالله بن دينار هذا الحديث غير محمد بن إسحق، لو كان حديث ابن إسحق صحيحاً لكان قد رواه الثقات عنه[2].

فالثقات لا يفوتهم رواية حديث الثقة المشهور، خاصة إذا كان الثقة تابعي أو تابع تابعي.

- وقد روى الطبراني : قال: حدثنا عبد الرحمن بن حاتم المرادي، حدثنا نُعيم بن حماد، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن هشام بن حسان، عن محمد بين سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله -ﷺ- **(لا يؤمن أحدكم حتى يكن هواه تبعاً لما جئت به)**.

ذكر ابن رجب أن نعيم بن حماد تفرد به، وهو ممن وثقه بعض النقاد، وتكلم فيه بعضهم، قال ابن رجب : تصحيحُ هذا الحديث بعيدٌ جداً من وجوه ، منها : أنَّه حديثٌ يتفرد به نُعيمُ بنُ حماد المروزي... وأين كان أصحاب عبد الوهاب الثقفي، وأصحاب هشام بن حسان، وأصحاب ابن سيرين، عن هذا الحديث حتى يتفرد به نعيم؟[3].

---

(١) فتح الباري:٣/ ١٣٤.

(٢) علل الحديث، ابن أبي حاتم، ج٢/ ٤٢٨، مسألة :٢٧٩٢.

(٣) جامع العلوم والحكم ، ابن رجب، الحديث الحادي والأربعون، تحقيق الدكتور ماهر ياسين الفحل.

- ومن أمثلته أيضا: حديث محمد بن عبد الله بن الحسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله-ﷺ-: **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه)**[1].

قال البخاري: إن محمد بن عبد الله لم يُتابع عليه[2].

ونظرة البخاري - هنا - نابعة من كون الراوي متأخر الطبقة، وليس للحديث أصل من رواية أبي هريرة، أضف إلى ذلك أنه يتضمن حكماً في مسألة شرعية تتعلق بكيفية الصلاة، وهو ما يستدعي النقل والشهرة.

٦-منزلة الراوي في شيخه:

ينظر العلماء في مدى ضبط الراوي وحفظه، ومدى ملازمته لشيخه، وشهرته بالرواية عنه، وما مدى إتقانه مقارنة مع باقي تلاميذ الشيخ؟، وهو ما يُعرف بـ«طبقة الراوي في شيخه» (الطبقة العلمية).، فتفرد الراوي عن شيخه المكثر دون باقي التلاميذ، أو روايته الحديث بزيادة لم يأتوا بها أو بسياق يخالفهم يورث ريبة عند الناقد تجعله يعتقد وهم هذا الراوي المتفرد.

قال الحازمي-في معرض حديثه عن المرجحات-: «أن يكون أحد الراويين أكثر ملازمة لشيخه، فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه، وقد يتكاسل في بعض الأوقات فيقتصر على البعض، أو يرويه مرسلاً إلى غير ذلك من الأسباب، وهذا الضرب يوجد كثيراً في حديث مالك بن أنس-رضي الله عنه-، ولهذا قدمنا يونس بن يزيد الأيلي في الزهري على النعمان بن راشد وغيره من الشاميين من أصحاب الزهري، لأن يونس كان كثير الملازمة للزهري، حتى كان يزامله في أسفاره، وطول الصحبة له

---

(١) أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، كيف يضع ركبتيه، ١/ ٢٢٢، رقم: ٨٤٠، والنسائي في سننه الكبرى، كتاب الصلاة، ٢/ ٥٨ ، وأحمد في المسند ١٤/ ٥١٥ ، رقم: ٨٩٥٥ ، وإسناده صحيح، إلا أن بعضهم أعله.

(٢) قال البخاري بحق راوي الحديث محمد بن عبد الله بن الحسن: لم يتابع عليه، ولا أدري أسمع من أي الزناد أم لا. (التاريخ الكبير ج ١/ ١٢٣، رقم: ٤ ٨١). تحقيق السيد هاشم ندوي، دار الفكر، بيروت).

زيادة تأثير، فيرجح به»[1].

وقد بيّن الحازمي في كتابه شروط الأئمة[2]، منهج أصحاب الكتب الستة في تخريج أحاديث تلاميذ المكثرين، وضرب لذلك مثالاً، وهو تلاميذ الزهري، وكونهم على طبقات خمس، وأن البخاري اعتمد الطبقة الأولى، وهم من جمعوا بين الإتقان والملازمة للشيخ، وأن مسلماً اعتمد الطبقة الأولى والثانية، والثانية هم من اتصفوا بالحفظ والإتقان، لكنهم لم يلازموا الشيخ إلا يسيراً ، هذه الطبقة انتقى منها البخاري.

قال: «نعلم – مثلاً – أن أصحاب الزهري على طبقات خمس، ولكل طبقة منها مزيّة على التي تليها وتفاوت.

فمن كان في الطبقة الأولى: فهو الغاية في الصحة، وهو غاية مقصد البخاري، والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر.

والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم...إلى آخر كلامه.

ويلاحظ أنه جعل الزهري مثالاً، وإلا فإن كل حافظ مكثر تختلف طبقات تلاميذه، فمنهم: من له ثلاث طبقات، ومنهم: من له سبع طبقات، وهكذا بحسب كثرتهم وتفاوتهم في الحفظ والملازمة.

وهكذا، فقد كان لطبقة الراوي–وهي منزلته في شيخه– أثر في الاحتجاج بحديثه إذا انفرد.

وقد نبّه الإمام مسلم إلى جهة معرفة علة التفرد عن الشيخ المكثر فقال:

«فأما من تراه بعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين

---

(١) الاعتبار للحازمي، مرجع سابق، ص:١٢.

(٢) شروط الأئمة الخمسة، الحازمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ص:٥٧–٥٨.

لحديثه،وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح، مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس»[١].

وقال في موضع آخر: «والجهة الأخرى أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعين على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيُعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد- وإن كان من الحفاظ- على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة وسفيان وابن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم..»[٢].

وقد نقل ابن رجب كلام مسلم الذي في مقدمته، وعلّق عليه بقوله: «فصرّح بأن الثقة إذا أمعن في موافقة الثقات في حديثهم، ثم تفرد عنهم بحديث، قُبل تفرده به، وحكاه عن أهل العلم»[٣].

فمن ذلك: قول أحمد في حديث: «أصحاب أبي هريرة المعروفين ليس هذا عندهم»[٤].

وقال ابن معين:« هذا وهم ، لو كان هذا هكذا لحدَّث به الناس جميعاً عن سفيان»[٥].

وقال أيضاً: « ولو كان هذا الحديث عند شعبة كان أول ما يسأل عن هذا الحديث»[٦].

---

(١) مقدمة صحيح مسلم، بشرح النووي، ج ١/ ٥٨
(٢) التمييز، ص:١٧٢
(٣) شرح علل الترمذي، ابن رجب، ١/ ٤٥٧
(٤) المنتخب من علل الخلال (١٣٧)..
(٥) تاريخ يحيى بن معين، رواية الدوري (١٦٧١)..
(٦) العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٠١)..

ومن الشواهد الصريحة في ذلك: قول أبي حاتم عن حديث رواه قُرَّان بن تمَّام عن أيمن بن نابل... قال: «لم يروِ هذا الحديث عن أيمن إلا قُرَّان، ولا أراه محفوظاً، أين كان أصحاب أيمن بن نابل عن هذا الحديث»[1].

قال ذلك وأيمن ليس بالمشهور المكثر. فكيف إذا تفرد راوٍ مختلف فيه، عن مثل الزهري وقَتادة ونحوهما من الحفَّاظ المكثرين

وقد تعقب الحافظ ابن حجر من قبل زيادة الثقة مطلقاً، فقال: «وفيه نظر كثير، لأنه يرد عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه، فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجهه، ويرويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشتمل على زيادة تخالف ما رووه، إما في المتن وإما في الإسناد، فكيف تُقبل زيادته، وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها، لحفظهم أو لكثرتهم، ولاسيما إن كان شيخهم ممن يُجمع حديثه، ويُعتنى بمروياته، كالزهري وأضرابه بحيث يقال: إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرووها، ولما تطابقوا على تركها، والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليط راوي الزيادة...»[2].

وقال ابن حجر في موضع آخر: «تفرَّد واحد عنه بها دونهم مع توافر دواعيهم على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي ريبة توجب التَّوقف عنها»[3].

٧- ومنها: تفرد الراوي عن ثقة له أصحاب من الحفاظ: فهنا يكون التفرد مريباً، لأن الحديث لو كان محفوظاً لرواه خاصة أصحابه من الثقات الحفاظ:

ومثال ذلك أن أبا حاتم سُئل عن حديث أم معبد الخزاعي، في قصة الهجرة، ووصفها للنبي- ﷺ- فأعله بتفرد الراوي عن الحر بن الصياح، وقال: «الحر بن الصياح ثقة، روى عنه شعبة، والثوري، والحسن بن عبيد الله النخعي، وشريك، فلو أن هذا الحديث

(١) العلل لابن أَبي حاتم (١/٢٩٦).
(٢) النكت على ابن الصلاح: ج٢/٦٨٨.
(٣) النكت لابن حجر (٢/٦٩٢). وقد سبق نقله.

عن الحر كان أول ما يُسأل عنه، فأين كان هؤلاء الحفاظ عنه؟ !»[1].

وقد تجتمع في رواية عدد من القرائن السابقة، مما يؤكد نكارتها، ومن ذلك:

- قال الأثرم: قلت له- أي للإمام أحمد- الحدث الذي يرويه حفص-بن غياث- عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، **(كنا نأكل ونحن نسعى ونشرب ونحن قيام)**.، قال: ما أدري ما ذاك، كالمنكر له، ما سمعت هذا إلا من ابن أبي شيبة عن حفص....ثم قال: إنما هو حديث يزيد بن عطارد[2].

هذا الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجه، وابن حبان،[3] وغيرهم من طريق حفص ابن غياث به، وقال ابن معين، لم يحدث به أحد إلا حفص، وقال أبو زرعة: رواه حفص وحده. وقد بين ابن معين أن حفصاً سمع حديث عمران بن حُدير عن يزيد بن عطارد، فغلط وساق الإسناد المذكور[4]، وقال الترمذي: لا يُعرف عن عبيد الله إلا من وجه رواية حفص[5].

وقد سأل الترمذي عنه البخاري، فقال: هذا حديث فيه نظر[6]، وقال أبو حاتم الرازي: وإنما هو عن حفص، عن مُحمّدِ بنِ عُبيدِ اللهِ العرزمِيِّ، وهذا حدِيثٌ لا أصل لهُ بِهذا الإِسنادِ[7].

ويزيد بن عطارد هذا، مجهول، قال فيه أبو حاتم : لا أعلم روى عنه غير عمران بن

---

(١) علل الحديث، ابن أبي حاتم : ج٢/ ٢٦٨٦.
(٢) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٨/ ١٩٥
(٣) سنن الترمذي، كتاب الأشربة، باب النهي عن الشرب قائماً، رقم: ١٨٨٠، وقال: صحيح غريب، وابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الأكل قائما، رقم: ٣٣٠١ ، وابن حبان في صحيحه، كتاب الأشربة، باب آداب الشرب، رقم: ٥٣٢٢
(٤) تاريخ بغداد: ج٨/ ١٨٩- ، وانظر: منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، د. بشير علي عمر، وقف السلام الخيري، الرياض، ط ١
(٥) علل الترمذي الكبير، ج٢/ ٧٩١
(٦) علل الترمذي الكبير، رقم: ٣٦٤
(٧) علل الحديث، ابن أبي حاتم، ج٢/ ٩

حدير، وليس ممن يحتج بحديثه[1].

قلت: حفص بن غياث، وصفه ابن حجر بأنه ثقة تغير حفظه في الآخر، وانفراده بمثل هذا الحديث بهذا السند مستنكر، لما يلي:

- انفراده عن عبيد الله، وهو ثقة حافظ ، يهتم الرواة بحديثه.
- لا يوجد متابع للحديث، فلم يروه أحد عن ابن عمر إلا نافع، ولم يروه عن نافع إلا عبيد الله، وهذا مستغرب، ولهذا قال أبو حاتم : «لا أصل له بهذا الإسناد».
- تأخر طبقة حفص.
- كونه يروي حديثاً في مسألة الأكل والشرب أثناء القيام، وهو أصل لا يغفل عنه الرواة مخالفة هذه الرواية للثابت من السنة، في النهي عن الأكل والشرب حال القيام.

ومن أمثلة هذه القرينة أيضاً:

ما أخرجه النسائي، وابن ماجه والحاكم والبيهقي، عن ضمرة بن ربيعة، عن الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: عن النبي-ﷺ قال: **(من ملك ذا رحم مَحْرَم فهو حُرّ)**[2].

سُئل عنه أحمد بن حنبل فقال: «ليس من ذا شيء، وهم ضمرة»[3].

وقال الترمذي: لم يُتابع ضمرة بن ربيعة على هذا الحديث، وهو خطأ عند أهل الحديث[4].

وقال النسائي: هذا حديث منكر، ولا نعلم أحداً رواه غير ضمرة[5].

---

(١) الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم،(دار إحياء التراث، ط ١). ج٩/ ٢٨١

(٢) السنن الكبرى، النسائي، ٣/ ١٧٣، سنن ابن ماجه، ٢/ ٨٤٤، رقم:٢٥٢٥، مستدرك الحاكم،٢/ ٢١٤، السنن الكبرى للبيهقي: ١٠/ ٢٨٩.

(٣) مسائل أحمد- رواية أبي داود، ص:٤٣٣، رقم:١٩٩٩.

(٤) سنن الترمذي، ٣/ ٦٤٦.

(٥) السنن الكبرى: ٣/ ١٧٣.

وضمرة هذا ثقة، لكنه انفرد هنا بحديث أصل عن حافظ مكثر وهو الثوري، وليس للحديث أصل من حديث ابن دينار أو حديث ابن عمر، مع أهمية الحديث وكونه مما يُسأل عنه.

وقد صحح الحديث ابن القطان ،وابن التركماني، والألباني، على أساس أن ضمرة ثقة، فلماذا لا يُقبل تفرده عن الثوري؟![1].

وقد أجاب الدكتور بشير علي ذلك بقوله: «هذا صحيح لو كان الذي تفرد عنه لم يكن كثير الحديث والتلاميذ مثل الثوري، ولو كان شيخه أيضاً كذلك، أما وكلٌ من ابن عمر وابن دينار والثوري، معروف بكثرة الراوية والرواة، فكيف يغيب هذا الأصل عن جميع الرواة من لدن طبقة تلاميذ ابن عمر، مروراً بطبقة الرواة عن ابن دينار، إلى طبقة تلاميذ الثوري، فلا يرويه إلا ضمرة بن ربيعة الذي لم يُعرف بطول صحبته للثوري، ولا بكثرة الرواية عنه، بل كان الثوري بالكوفة، بينما هو بين دمشق وفلسطين، ولم يكن من الطبقة الأولى من أصحابه مثل ابن القطان وابن مهدي ووكيع وأبي نُعيم، فما بال هذا الحديث لا يعرفه واحد من هؤلاء»[2].

قلت: فقد اجتمع في هذا المثال من القرائن:

- تفرد ثقة ليس من الحفاظ.
- تأخر طبقة المتفرد.
- يتفرد عن حافظ مكثر وهو الثوري، له تلاميذ حفاظ.
- تفرد الراوي بأصل شرعي لا يغيب عن الرواة الحفاظ.
- ليس للحديث أصل عن شيخ الثوري، ولا عن شيخ شيخه وهو ابن عمر.

فلكل هذه الاعتبارات لاشك أن الناقد يستنكر هذه الراوية ويحكم بكون الراوي وهم فيها.

---

(١) بيان الوهم والإيهام،ابن القطان،٥/ ١٥، الجوهر النقي بهامش الكبرى للبيهقي، ١٠/ ٢٩٠، إرواء الغليل،الألباني، ج٦/ ١٧٠.

(٢) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، د. بشير علي، مرجع سابق، ص: ١٠٣١.

نصوص النقاد في كراهة التفرد:

أحس نقاد الحديث بخطورة التفرد من الراوي حتى لو كان ثقة، فهو يحتاج إلى يقظة ومعرفة لما هو محفوظ منه وما هو مستنكر، وقد عدّ الناقد الحديث الغريب شرَّ العلم وحذروا منه، لأن الأصل في العلم الشهرة والانتشار.

قال الإمام مالك: «شر العلم الغريب» .

وقال ابن المبارك: العلم ما يجيئك من هاهنا، ومن هاهنا.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون غريب الكلام، وغريب الحديث[1].

وقال يزيد بن أبي حبيب: «إذا سمعت الحديث فانشده كما تُنشد الضالة، فإن عُرف وإلا فدعه»[2].

وجاء عن أحمد بن حنبل: «إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا الحديث غريب، أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان...».

وقال: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب؛ فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء[3].

وقد نقل الحافظ ابن رجب كلاما للخطيب البغدادي حول اهتمام بعض طلبة الحديث في زمانه بكتابة الأحاديث الغرائب لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومحلهم، ونقصان تمييزهم، وأن هذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين والأعلام من أسلافنا الماضين، ثم علّق على ذلك قائلاً:

«وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة، وبمثل

---

(١) الكفاية للخطيب البغدادي،(تحقيق أبي عبد الله السورقي وزميله، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط ١). ص: ١٤١ ، شرح علل الترمذي، ابن رجب، (مرجع سابق).ج ١/ ٢٠٨.

(٢) رسالة أبي داود لأهل مكة، ونقله ابن رجب في شرح العلل، ج ١/ ٤١٣.

(٣) الكفاية للخطيب، ص: ١٤١-١٤٢ ، شرح علل الترمذي،ج ١/ ٤٠٨.

«مسند البزار»، ومعاجم الطبراني أو «أفراد الدارقطني»، وهي مجمع الغرائب والمناكير[1].

أمثلة على التفرد:

١- روى أبو داود والترمذي والحاكم عن قتيبة بن سعيد، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل أن النبي- ﷺ- (كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس صلّى الظهر والعصر جميعاً ثم سار...)[2].

قال أبو داود: لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده.(يعني من حديث الليث عن يزيد، عن أبي الطفيل به.. حيث إن المحفوظ أنه من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل به).

وقال الترمذي: «حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره [3].

قال الحاكم: «هذا حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن، لا نعرف له علة نعلله بها .... ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل غير أبي الطفيل، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل، فقلنا: الحديث شاذ.» [4].

قلت: إن انفراد قتيبة- وهو ثقة- برواية هذا الحديث- وهو أصل شرعي في مسألة جمع التقديم في السفر-عن الليث بن سعد، وهو حافظ كثير التلاميذ، يتوقع أن ينتشر

---

(١) المرجع السابق، ج١/ ٤٠٩.

(٢) السنن، أبو داود السجستاني،(دار الكتاب العربي، بيروت، ط١). كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، حديث رقم: ١٢١٠، ج١/ ٤٦٨.

(٣) السنن، الترمذي، (تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١). كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، ج٢/ ٤٣٨، حديث رقم: ٥٥٤.

(٤) معرفة علوم الحديث: ١٢٠.

عنه مثل هذا الحديث فيرويه عدد من تلاميذه، فلما لم يكن هذا كان ذلك كافياً في إعلال هذا الحديث بالتفرد

وقد احتف بذلك قرينة تؤكد هذه العلة، وهو ما أشار إليه الحاكم بقوله: «لم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عن أحد من أصحاب أبي الطفيل...».

ويقصد الحاكم هنا أمرين:

الأمر الأول: أن يزيد بن أبي حبيب ليس معهوداً عنه أن يروي عن أبي الطفيل، فهذه هي الرواية الوحيدة التي رواها عنه، ومثل هذا يورث الريبة والاستنكار

الأمر الثاني: تفرد يزيد بالرواية عن أبي الطفيل في مثل هذا الحديث-بالسياق المذكور- الذي حقه الانتشار، وتفرد أبي الطفيل بروايته عن معاذ بن جبل أيضاً.

وقد يسأل سائل ويقول: فكيف روى قتيبة - وهو ثقة - مثل هذا الحديث وانفرد به؟!

والجواب: إن العلماء في مثل هذه الحالة يتوقعون أن الخطأ إنما جاء من جهة الطبيعة البشرية، حيث يهم الراوي- ولو على سبيل الندرة- بسبب دخول حديث في حديث، أو لأن أحداً ممن يصحب الراوي استغفله فأدخل الحديث في كتابه من حيث لا يدري، ونحو ذلك من الأسباب التي قد يُؤتى منها المتفرد بالحديث، ومن هنا تأتي قيمة المتابعات والشواهد، حيث يطمئن الناقد أن الحديث محفوظ مشهور.

وقد روى الحاكم[1] عن ابن خزيمة عن صالح بن حفصويه النيسابوري، أنه قال: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري، يقول: قلت لقتيبة بن سعيد مع من كتبت عن الليث ابن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل ؟ فقال: كتبته مع خالد المدائني. قال البخاري: وكان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ.

(١) الموضع السابق.

والحديث أعله أبو حاتم الرازي أيضاً، فقال: «لا أعرفه من حديث يزيد، والذي عندي أنه دخل له حديث في حديث[1].

وأعله الدارقطني فقال: كذلك حدث به جماعة من الرفعاء عن قتيبة، ورواه المفضل ابن فضالة، عن الليث، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، بهذه القصة بعينها، وهو أشبه بالصواب»[2].

قال الترمذي: «والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل، عن معاذ: (أن النبي- ﷺ- جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء).

فالمعروف هو حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل، وليس حديث يزيد عن أبي الطفيل

ثم إن الحديث أخرجه الشيخان من طريق مفضل بن فضالة والليث، عن عُقيل عن الزهري عن أنس: **(كان النبي إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم يجمع بينهما، وإذا زاغت صلى الظهر ثم ركب)**[3].

فليس فيه ذكر جمع التقديم.

فنلحظ أن الشيخين استبعدا الرواية المعلولة، مع أن إسنادها ظاهره الصحة، مما ينبه على أهمية الالتفات إلى علل التفرد وعدم الاغترار بظواهر الأسانيد.

ولهذا فإن قول الشيخ ناصر الألباني-رحمه الله-: « رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وقد صححه ابن القيم وغيره، وأعله الحاكم وغيره بما لا يقدح فيه...»[4].

لا يستقيم مع قواعد النقد العلمي ومنهج نقاد الحديث، لإغفاله ما تقدم من قرائن العلة، وكان ينبغي أن يلتفت إلى إعراض الشيخين عنه مع أن رجاله رجال الشيخين،

---

(١) علل الحديث، ابن أبي حاتم، ١/ ٩١، مسألة رقم:٢٤٥.
(٢) العلل الواردة للدارقطني، ٦/ ٤٢.
(٣) صحيح البخاي، تقصير الصلاة، باب يؤخر الظهر إل العصر، وصحيح مسلم، في صلاة المسافرين.
(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ/ ١/٢٦٣.

وإعلال الحاكم له مع تساهله.

٢- **مثال آخر:** قال حنبل: حدثني أبو عبد الله، ثنا عبد الله بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غِياث، عن الأعمش، عن أبي إسحق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله - ﷺ -: (إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء؟ قال: النزّاع من القبائل).

قال أحمد: هذا حديث منكر[١].

وقال البخاري: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير حفص بن غياث، وهو حديث حسن[٢].

قال الشيخ طارق عوض الله: «ووجه إنكار الإمام أحمد لهذا الحديث هو تفرد حفص بن غياث به عن الأعمش عن سائر أصحابه، وهذا مما لا يُحتمل، فإنه ليس من كبار أصحابه كأبي معاوية والثوري وشعبة، بل قد تكلم الإمام أحمد نفسه في روايته عنه لأن حفظه كان فيه شيء، على أنه لو سَلِم من تلك العلة، وظهر حفظ حفص بن غياث له، لما احتمل أيضا تفرد الأعمش به عن أبي إسحق،... ولو سلم أيضا من هذه العلة لما سلم من عنعنة أبي إسحق واختلاطه، وبهذا أعله الألباني في الصحيحة، إلا أن العلة على التحقيق من تفرد حفص، كما يشير إلى ذلك كلام من سبق من الأئمة، فلم يصح من حديث الأعمش ولا من حديث من فوقه»[٣].

قلت: وهو كلام دقيق ومسدد، وفيه بيان واضح لعلة التفرد، ونرى - هنا - أن التفرد جاء في طبقة متأخرة، وهي قرينة قوية تدل على حصول الوهم في رواية هذا الحديث عن ابن مسعود، مع العلم أن الحديث محفوظ من رواية أبي هريرة ومن رواية ابن عمر، حيث أخرجه عنهما مسلم في صحيحه[٤].

---

(١) المنتخب من العلل للخلال، ابن قدامة، تحقيق طارق عوض الله، دار الراية-الرياض- ط ١، ص:٥٧.
(٢) العلل الكبير، الترمذي، ص:٣٣٨.
(٣) المنتخب من العلل للخلال، ص:٥٨ (الحاشية).
(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بدأ الإسلام غريباً، رقم :٣٨٩، ٣٩٠.

وهنا تأكيد لكلام النقاد ومنهجهم؛ حيث ينظرون في الحكم على الروايات إلى رواية كل صحابي على حدة، فهنا الحديث صحيح من حديث أبي هريرة وابن عمر، لكنه معل من حديث ابن مسعود

٣-مثال آخر: روى أبو داود والنسائي والترمذي وأحمد في مسنده من طريق بشر بن المفضل، حدثنا بُرد بن سنان، عن الزهري عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: (كان رسول الله- ﷺ- يصلي والباب عليه مغلق، فجئت فاستفتحت فمشى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه، وذكر أن الباب كان في القبلة)[١].

قال الترمذي: حسن غريب.

والسند رجاله ثقات، والزهري عن عروة عن عائشة، على شرط الصحيح، لكن تفرد برد بن سنان عن حافظ مثل الزهري، برواية حديث في حكم شرعي يتعلق بالصلاة، أمر مستغرب، إذ إن الزهري له تلاميذ كثر، وأكثر لصوقاً به من برد، فلما لم يُتابع برد على هذا دل على أنه ليس بثابت عن الزهري

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: لم يرو هذا الحديث أحد عن النبي- ﷺ- غير برد، وهو حديث منكر، ليس يحتمل الزهري مثل هذا الحديث، وكان برد يرى القدر[٢].

قوله: «ليس يحتمل الزهري مثل هذا» يقصد به أن الحديث لو كان محفوظاً لاشتهر عن الزهري، فلا يسوغ تفرد مثل برد بذلك عنه.

٤-روى حماد الأبحّ عن الزهري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي-ﷺ-: (تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله، ثم برهة بسنة رسول الله-ﷺ- ثم برهة بالرأي).

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب العمل في الصلاة، حديث رقم:٩٢٣، ج١/ ٣٤٦، سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما يجوز من المشي، حديث رقم: ٦٠١، ٢/ ٤٩٧، سنن النسائي، كتاب الصلاة، باب المشي أمام القبلة، رقم: ١٢٠٦، ج٣/ ١١، مسند أحمد: ج٦/ ٣١.

(٢) علل الحديث، ابن أبي حاتم، ١/ ١٦٤.

هذا الحديث انفرد به حماد الأبح وهو ثقة، لكن تفرده عن الزهري وهو حافظ مشهور له تلاميذ كثر يثير الريبة والاستنكار، حيث إنه لا يحتمل التفرد بمثل هذا الحديث، لذا فقد استنكره جداً الإمام أحمد عندما سأله عنه ابنه عبد الله[1].

(١) المنتخب من العلل للخلال، مرجع سابق، ص:١٥٧.

الخاتمة

في نهاية هذا البحث أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها:

أولاً: سلطت الدراسة الضوء على جهود علماء الحديث في مجال النقد المتكامل الشامل من خلال أمثلة تطبيقية تبين اهتمام النقاد بعلل السند والمتن.

ثانياً: تم في هذا البحث عرض طرق النقاد في كشف العلة بطريقة مفصلة واضحة، مشفوعة بأمثلة حاول الباحث أن يأخذها من النقاد المشهورين: أحمد بن حنبل، البخاري، أبو حاتم الرازي، يحيى بن معين، ابن عبد البر، البيهقي، الدارقطني، وغيرهم.

ثالثاً: بين الباحث أهمية التمييز بين قواعد الترجيح وقرائن التعليل من جهة أخرى، فالإعلال بالتفرد أو بالمخالفة، -بعد الاعتبار ومعرفة مراتب الرواة ومنزلتهم- هما أساس منطلق النقاد في التعليل.

رابعاً: عند التفرد أو الاختلاف فإن مستند النقاد في معرفة الصواب وكشف العلة إنما هو:

١- الضبط - وما يتصل به من ملازمة وغيرها.

٢- الكثرة- وما يتصل بذلك من ملابسات- وهما قاعدتا الترجيح الرئيستان لدى النقاد، وغير ذلك إنما هي قرائن تساعد النقاد في الترجيح.

خامساً: استعان النقاد بالقرائن لكشف العلل، ولهذا كان لكل حديث ظروفه الخاصة وملابساته، ومن هنا كانت القرائن عاملاً مهما في إعطاء الحكم النقدي

والحمد لله رب العالمين على فضله وتوفيقه.

المصادر والمراجع

- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة بأطراف العشرة، ابن حجر، مركز خدمة السنة، المدينة المنورة، إشراف زهير الناصر، ط ١.
- أحاديث معلة ظاهرها الصحة، مقبل بن هادي الوادعي، دار الآثار، اليمن، ط ٢.
- أسئلة البرذعي لأبي زرعة الرازي، تحقيق د. سعدي الهاشمي، المدينة المنورة، ط ١.
- الاستذكار..ابن عبد البر، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة، دمشق، ط ١.
- الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق سالم محمد عطا وزميله، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١.
- التاريخ الكبير، دار الفكر، بيروت ، ط ١.
- تاريخ بغداد: دار الكتب العلمية ، بيروت، ط ١.
- تاريخ يحيى بن معين، رواية الدوري، تحقيق د. أحمد نور سيف، جامعة أم القرى، مكة المكرمة .
- تحفة الأحوذي، شرح الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١.
- التحقيق في أحاديث الخلاف، تحقيق مسعد عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١.
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢.
- التمهيد، ابن عبد البر، تحقيق مصطفة العلوي، وزارة الأوقاف المغربية، ط ١.
- التمييز، الإمام مسلم، تحقيق محمد صبحي حلاق، دار أطلس، ط ١.
- جامع البيان عن تفسير آي قرآن، أبو جعفر الطبري، تحقيق محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١ .
- الجامع، الخطيب البغدادي، تحقيق د. الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١.

- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، حيد آباد الدكن، الهند، ١٩٥٢ .
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: دار إحياء التراث، بيروت، ط ١.
- رسالة أبي داود لأهل مكة، تحقيق محمد الصباغ، دار العربية، بيروت.
- الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١.
- الروض الأنف، عبد الرحمن السهيلي، تحقيق طه عبد الرءوف سعد، دار المعرفة– بيروت.
- زاد المعاد، ابن قيم الجوزية، تحقيق الشيخ شعيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي، حيدر آباد الدكن، الهند.
- السنن، أبو داود السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١.
- السنن، الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١.
- سنن أبي داود، تحقيق محيي الدين، دار الفكر، بيروت.
- سنن الدارقطني (تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة ، بيروت، ١٩٦٦.
- السنة، ابن أبي عاصم، تحقيق باسم الجوابرة– ط ١.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، بإشراف الشيخ شعيب، مؤسسة الرسالة، ط ١.
- شروط الأئمة الخمسة، الحازمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١.
- شرح علل الحديث، ابن رجب، تحقيق د. همام سعيد .
- شرح علل الترمذي، ابن رجب، تحقيق الأستاذ نور الدين عتر، دار الملاح، ط ١.
- صحيح البخاري، (تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط٣.
- صحيح مسلم، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١.

- صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناءوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢.
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٧٩.
- علل الحديث، ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ط بدون.
- العلل الواردة للدارقطني، (ت تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين، دار طيبة، الرياض، ط ١ .
- علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب، تحقيق: السيد صبحي، وآخرون، عالم الكتب، بيروت، ط ١ .
- العلل ومعرفة الرجال، رواية المروذي، تحقيق د. وصي الله عباس، الدار السلفية، بمباي، الهند، ط ١.
- العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله،(تحقيق د. وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١.
- علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق د. نور الدين عتر، دمشق، دار الفكر،(مع التقييد والإيضاح).
- فتح الباري: ابن حجر، دار الفكر، بيروت، مصورة عن الطبعة السلفية.
- فتح الباري، شرح صحيح البخاري، تحقيق، محب الدين الخطيب، دار الريان، القاهرة، ط٢ .
- فتح المغيث للسخاوي، دار الإمام الطبري، ط٢.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، ، بيروت، دار المعرفة، ط٢.
- قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر،..نادر السنوسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١.
- الكامل ابن عدي، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، بيروت ط ١.
- الكامل، ابن عدي، (تحقيق: يحيى مختار، دار الفكر، بيروت، ط٣ .

- الكفاية للخطيب البغدادي، (تحقيق أبي عبد الله السورقي وزميله، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط ١).
- المحدث الفاصل، تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار الفكر ، بيروت، ط ١.
- المدخل إلى السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، ط ٢.
- المدخل إلى الإكليل، الحاكم النيسابوري، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم، دار الدعوة، الإسكندرية .
- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود، تحقيق طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٩٩٩.
- المستدرك، الحاكم، تحقيق مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، ط ١.
-مسند أحمد، تحقيق الشيخ شعيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢.
- مسند الحميدي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١.
- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط ١.
- معرفة مدار الإسناد، وبيان مكانته ...، د. محمد مجير الخطالقيم، الميمان، الرياض، ط ١.
- المنار المنيف، ابن القيم ، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب.
- المنتخب من العلل للخلال، ابن قدامه المقدسي، تحقيق طارق عوض الله، داالبشائر، الرياض– ط ١.
- منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، د. بشير عمر، وقف السلام الخيري، الرياض، ط ١.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، بيروت، ط ١.

- ميزان الاعتدال، الذهبي، القاهرة، دار الفكر العربي، بيروت، ط ١.
- النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق د. ربيع المدخلي، الجامعة الإسلامية، المدنية المنورة، ط ١.
- نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، مكتبة طيبة، ط ١.
- هدي الساري (مقدمة فتح الباري) ابن حجر، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.